

دور الشرطة في تقويم السلوك الإنساني نحو مقاومة التلوث البيئي

إعداد الدكتور : سمير محمود قطب

أضحى التلوث البيئي قضية تهم كافة دول العالم ، وذلك بعدما ارتفعت معدلات انتشاره التي تتلازم وتتناسب مع درجة التطور التكنولوجي والصناعي حتى أصبحت العودة إلى البيئة البكر حلمًا بعيد المنال ، وأصبح الاهتمام الدولي ينصب على الحد من ارتفاع معدلات التلوث.

لذلك كان التعاون بين أجهزة الدولة من أجل حماية البيئة وخفض معدلات التلوث مطلبًا قومياً.

وتلعب الشرطة دورًا حيويًا من أجل حماية البيئة من التلوث ، ويدخل ذلك في إطار وظيفتها التقليدية باعتبارها إحدى هيئات الضبط الإداري المنوط بها الحفاظ على النظام العام بعناصره الثلاثة : الأمن العام ، والصحة العامة ، والسكينة العامة.

كما أن للشرطة دورًا هامًا – يخرج عن وظيفتها التقليدية – ظهر من منطلق التعاون البناء والايجابي مع جهاز البيئة من أجل الحفاظ على البيئة وحمايتها من التلوث يتمثل في تقويم السلوك الإنساني نحو مقاومة التلوث البيئي.

البيئة

ويقصد بالبيئة ذلك الإطار الذي يجمع العناصر الطبيعية والبيولوجية والحضارية والتاريخية حيث يعيش الإنسان كائنًا بشريًا مع الكائنات الأخرى من نبات وحيوان وجماد في كيان طبيعي ومتناسق يسوده التجانس وعدم التنافر ، والصحة العضوية والنفسية ، والبقاء لكل عنصر من عناصر هذه البيئة ، وهذا هو التوازن الطبيعي الذي خلقه الله عز وجل.

وللبيئة توازن ديناميكي ، تتفاعل فيه مجموعة من العناصر الطبيعية والايكولوجية والبشرية ، بحث تؤثر على الإنسان وتتأثر به من إطار من الضوابط المتشابهة لذلك فإن التلوث المحدود لا يؤثر في التوازن البيئي.

وعلى ذلك فإن للبيئة طاقة استيعابية معينة يمكن أن يطرأ عليها تغيرات نتيجة لتدخل النشاط الإنساني (صناعي ، زراعي ، عمراني ، الخ) ، إلا أن زيادة هذه التدخلات عن الحدود الطبيعية أدى ، ويؤدي إلى إحداث خلل في التوازن البيئي يصعب إصلاحه أو تعويض مضاره وخسائره.

ويتوقف نمو الحضارة ، وخصائصها العامة ، وطابعها المميز على درجة استجابة الإنسان لمتطلبات الحفاظ على البيئة.

التلوث البيئي

ما زالت قضية وضع تعريف جامع مانع للتلوث البيئي قائمة ، وربما يرجع ذلك إلى تعدد وتنوع أسباب التلوث والآثار المترتبة عليه ، والتي تكاد تغطي كافة مجالات الحياة البشرية.

ولعل أكثر التعريفات التي قيلت للتلوث البيئي ولاقت قبولا ، تعريفه بأنه : " إدخال مواد أو طاقة بواسطة الإنسان سواء بطريق مباشر أو غير مباشر إلى البيئة ، بحيث يترتب عليها آثار ضارة من شأنها أن تهدد صحة الإنسان أو تضر بالموارد الحية ، أو بالنظم البيئية أو تنال من قيم التمتع بالبيئة أو تعوق الاستخدامات الأخرى المشروعة لها " .

وتشير الإحصائيات إلى أن ملياري شخص من العالم لا يحصلون على ماء صالح للشرب ، ويستهلكون مياه ملوثة ، ينجم عنها وفاة 25 مليون طفل سنوياً ، وتعرض 800 مليون شخص لمرض الملاريا ، وإصابة 300 مليون آخرين بمرض البلهارسيا.

تلوث البيئة البحرية

تتنوع مصادر تلوث البحار ، فقد تكون نتيجة تلوث ناشئ من البر كتصريف الملوثات من المنشآت الساحلية ، ويكون عن طريق إلقاء النفايات النووية ، وقد ينتج عن السفن (مثل غرف السفن الضخمة المحملة بالآلاف الأطنان من البترول ، وإلقاء مخلفات السفن ، الخ) وأخيراً قد تتلوث البحار نتيجة للتلوث الجوي.

وتشير التقارير الحديثة إلى أن تلوث البيئة البحرية قد بلغ مداه ، ومن ذلك ما أشار إليه تقرير حديث صادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة بأن 4% فقط من المناطق التي تنمو فيها المحاريات تنتج مأكولات بحرية صالحة للاستهلاك.

تلوث التربة : تتنوع مصادر تلوث التربة ، فقد يكون التلوث كيميائياً نتيجة الإسراف في استخدام الأسمدة الكيماوية والمبيدات الحشرية كما قد تتلوث التربة نتيجة سقوط الأمطار الملوثة بالأحماض فضلاً عن تأثير المواد المشعة.

ولا شك أن تلوث التربة يتسبب في أضرار بالغة للنبات ثم الحيوان فالإنسان ويأتي تلوث التربة لما تسببه المواد الكيماوية أو المشعة من تغيير في نسب مكونات

التربة مما يترتب عليه القضاء على الكائنات الحية التي تعيش في التربة وتسهم في عملية تحليل المواد العضوية التي تمنح التربة قيمتها وصحتها وقدرتها على الإنتاج.

التلوث السمعي : تعد الضوضاء صورة من صور التلوث الذي يعاني منه سكان المدن ، وتتعدد مصادر الضوضاء لتشمل :

- وسائل النقل والمواصلات بأنواعها.
- الطائرات وخاصة الطائرات النفاثة.
- أجهزة الراديو والتليفزيون والكاسيت.
- الحفلات وأماكن اللهو التي تستخدم مكبرات الصوت.
- أجهزة التكييف.
- محطات القوى.

وللضوضاء أضرار جسيمة حيث تصيب الإنسان (والكائنات الأخرى) بحالة من القلق النفسي ، والتوتر العصبي ، نتيجة حرمانه من التمتع بنوم هادئ يسوده الراحة والسكينة ، وتزداد حالة التوتر تدريجياً مع استمرار حالة الضوضاء وقد تدفع الإنسان – في بعض الأحيان – إلى الجنون.

موقف المشرع المصري من جرائم البيئة ودور الشرطة في مكافحتها :

لقد ترتب على المخاطر الرهيبة الناجمة عن ارتفاع معدلات التلوث البيئي إسراع المشرع الجنائي إلى تجريم الأفعال التي تساهم في ارتفاع حجم التلوث ، حماية للبيئة وحفاظاً على حياة الإنسان فضلاً عن حماية حقه في التمتع ببيئة صحية نظيفة.

وقد صدرت تشريعات عديدة تجرم التلوث البيئي كان آخرها القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن البيئة الذي عكس اتجاه المشرع إلى إصدار تشريع متكامل لحماية البيئة يضم شتات التشريعات المتعددة في شأن البيئة ، فجاء هذا القانون متمسماً بأسلوب النصوص على بياض ، حيث اكتفى المشرع بالنص على الاطار العام للجريمة وعقوبتها ، وأحال على الجهات الإدارية المختصة تحديد عناصر الجريمة وشروط قيامها وكافة التفاصيل المتعلقة بها.

وقد حدد القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن البيئة بالبند الثامن والثلاثين من المادة الأولى الجهات الإدارية المختصة بحماية البيئة المائية وهي :

- جهاز شئون البيئة.
- مصلحة الموانئ والمنائر.
- هيئة قناة السويس.

- هيئات الموانئ بجمهورية مصر العربية.
- الهيئة المصرية العامة للبترول.
- الإدارة العامة لشرطة المسطحات المائية.
- الهيئة العامة للتنمية السياحية.
- الجهات الأخرى التي يصدر بتحريها قرار من رئيس مجلس الوزراء.

وتمثل الشرطة إحدى هيئات الضبط الإداري المنوط بها الحفاظ على النظام العام بعناصره المادية : (الأمن العام ، والصحة العامة ، والسكينة العامة) ، عناصره المعنوية : (الآداب العامة ، وجمال الرونق والرواء) .

لذلك فإن للشرطة – باعتبارها إحدى هيئات الضبط الإداري – استخدام كافة وسائل الضبط الإداري حماية للبيئة وحفاظاً على الصحة العامة ، وعلى جمال الرونق والرواء .

وتشمل وسائل الضبط : إصدار لوائح الضبط ، أوامر الضبط الفردية ، الجزاءات الإدارية الوقائية ، التنفيذ المباشر .

وإيماناً من وزارة الداخلية بأهمية الدور الذي تلعبه للمساهمة في حماية البيئة من التلوث فقد صدر قانون بإنشاء " شرطة البيئة " لتتبع الإدارة العامة لشرطة المسطحات المائية ، وتعديل مسمى الأخيرة ليصبح " الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات المائية " ليدخل ضمن اختصاصها اتخاذ الإجراءات اللازمة لحماية البيئة المائية من التلوث (وذلك من خلال فروعها الجغرافية في المحافظات) والتي تشمل :

- تكثيف المرور على المجاري المائية ، وحصر مصادر التلوث ، واتخاذ الإجراءات القانونية حيال المخالفات .
- التفيتش الدوري المستمر والمفاجئ على الوحدات النهرية للتأكد من سلامتها وصلاحياتها .
- مراقبة التسرب البترولي ، ومخلفات الصرف الصحية لكافة الوحدات البحرية .
- تأمين الصيد الحر ، ومنع الصيد باستخدام السم أو المبيدات أو المفرقات ... الخ .

كذلك يمتد نشاط الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات المائية ليشمل حماية الرقعة الزراعية ومراقبة التداول غير المشروع للمبيدات والأسمدة ، وضبط مخالفات التعدي على الأرض الزراعية .

وإذا كانت الإدارة العامة لشرطة البيئة والمسطحات المائية تمثل إحدى الجهات الإدارية التي حددها القانون رقم 4 لسنة 1994 في شأن البيئة والتي تختص بحماية البيئة المائية ، فإن هناك إدارات أخرى تتبع جهاز الشرطة وتساهم بشكل مباشر أو غير مباشر في حماية البيئة (بأوساطها المختلفة) من التلوث ، ولعل أهم تلك الإدارات :

الإدارة العامة للمرور : وتتبع قطاع الشرطة المتخصصة ، وتتولى مهمة تطبيق قانون المرور على الطرق السريعة ، فضلاً عن الإشراف الفني على إدارات وأقسام المرور التي تتبع مديريات الأمن.

وتساهم الإدارة العامة للمرور في حماية البيئة من التلوث الهوائي أو السمعي :

- فهي تنهض بمهمة الفحص الفني الدوري (أو المفاجئ) على المركبات والكشف على دورة الوقود ، واتخاذ الإجراءات اللازمة تجاه المركبات التي تسبب تلوثاً للهواء نتيجة كثافة دخان العادم.
- ضبط المركبات التي يتطاير من حمولتها مواد قابلة للاشتعال أو مضرّة بالصحة العامة.
- مساعدة محطات قياس تلوث الهواء على القيام بوظيفتها.
- تنظيم المرور والتخطيط للقضاء على ظاهرة ازدحام الشوارع الرئيسية بالمدن وذلك للحد من نسبة التلوث الهوائي.
- منع مرور مركبات النقل الثقيل داخل المدن.

كذلك تساهم الإدارة العامة للمرور في حماية البيئة من التلوث السمعي بضبط المركبات التي تستخدم أجهزة تنبيه مخالفة للقانون لما تسببه من إحداث ضوضاء وإزعاج ، أو تلك التي تسئ استخدام آلة التنبيه.

الإدارة العامة لشرطة المرافق : وتقوم بالاشتراك مع أجهزة الإدارة المحلية بتنفيذ القوانين المتعلقة بالنظافة العامة والتخطيط العمراني ، وضبط إشغالات الطرق.

- كذلك يقوم ضباط الإدارة العامة بالمرور الدوري على المصانع والورش الصناعية لمطابقة الرخص والاشتراطات المطلوب توافرها لحماية البيئة الهوائية من تلوث غازات تلك المصانع .
- ضبط كمائن الجير المنتشرة داخل الكتلة السكنية وغلقها.
- ضبط المحلات المقلقة للراحة والمخالفة للوائح التشغيل.
- ضبط مستخدمي مكبرات الصوت بدون ترخيص.

مصلحة الدفاع المدني والحريق : وتتبع قطاع الشرطة المتخصصة وتسهم في حماية البيئة من التلوث عن طريق :

- المراقبة الدورية باختلاف أنواعها وعدم منح التراخيص إلا بعد التفتيش على المداخل الخاصة بها والتأكد من صلاحيتها من حيث الارتفاع المسموح به وتركيب مرشحات لها ، ومعالجة المخلفات ، ... الخ.

الإدارة العامة لشرطة النقل والمواصلات : وتقوم بتنفيذ القوانين الخاصة بمنع التلوث الناجم عن التدخين داخل وسائل النقل وضبط المخالفين.

وإذا كان جهاز الشرطة يساهم في الحفاظ على البيئة باعتباره يمثل إحدى هيئات الضبط الإداري المنوط به الحفاظ على النظام العام بما يشمل من الحفاظ على الصحة العامة فإن للشرطة كذلك دوراً هاماً في الحفاظ على البيئة يخرج عن إطار وظيفتها التقليدية ويتمثل في العمل على تقويم السلوك الفردي من أجل الحد من معدلات التلوث البيئي ، فلا شك إن الأضرار الجسيمة التي تلحق بالبيئة تمثل قضية إنسانية تتوقف - في المقام الأول - على سلوك الإنسان ومدى تفاعله مع الطبيعة ، لذلك كان من أهم وسائل حماية البيئة والحفاظ عليها من التلوث العمل على تقويم السلوك الإنساني ، ونشر الوعي البيئي لدى أفراد المجتمع وهي بلا شك مهمة تتطلب تعاون وتضافر من كافة أجهزة الدولة الحكومية وغير الحكومية.

والواقع أن للشرطة دوراً هاماً في تقويم السلوك الإنساني من أجل الحفاظ على البيئة ويبدو ذلك من خلال وسيلتين :

الأولى : عن طريق التقويم الذاتي :

حيث يقوم جهاز الشرطة بتقويم أفراد ذاتياً ، وذلك بالعمل على نشر الوعي البيئي لديهم ، عن طريق التوعية داخل قطاعاته المختلفة بأهمية إتباع الوسائل الوقائية للحفاظ على الصحة العامة ، والتفتيش الدوري على النظافة العامة للأفراد ، والمراقبة المستمرة على المأكّل والملبس وأماكن الإعاشة ، وكذلك نشر الوعي بأضرار التدخين على الصحة العامة ، وعلى البيئة بوجه عام.

كذلك تحرص القيادة الشرطية على نشر الوعي لدى أفراد الجهاز بأهمية الرياضة ، فضلاً عن تهيئة المناخ الملائم للممارسة الرياضة في القطاعات الشرطية المختلفة وإعداد وتدريب فرق رياضية تمثل الجهاز في الألعاب المختلفة والمسابقات المحلية والدولية.

كذلك يقوم جهاز الشرطة بحماية البيئة من خلال تنظيم الصيانة الدورية للمركبات التابعة للقطاعات الشرطية المختلفة ، وذلك عن طريق إدارة تختص بأعمال الصيانة (إدارة مركبات الشرطة) كما تتم الرقابة على قيام القطاعات

المختلفة بذلك من خلال (شرطة الانضباط) التي تمارس التقويم الذاتي داخل الجهاز وضبط المركبات المخالفة للشروط الفنية .
كذلك يجري العمل في القطاعات الشرطية المختلفة على تنفيذ التعليمات الخاصة بكيفية التخلص من المخلفات اليومية دون إضرار بالبيئة.
وتهتم كافة القطاعات الشرطية اهتماماً خاصاً بنشر وتوسيع الرقعة الخضراء داخل المنشآت إيماناً منها بالدور الهام الذي تلعبه الخضرة في إعادة التوازن البيئي.

الثانية : التقويم عن طريق ترغيب أفراد المجتمع في الحفاظ على البيئة :
مما لا شك فيه أن ممارسة الشرطة لدورها الضبطي في ضبط مرتكب المخالفات المتعلقة بتلويث البيئة له دور هام في ردع المخالفين ، والحد من الجرائم البيئية ، لذلك كانت الجدية في تنفيذ القوانين واللوائح ، وضبط المخالفين ومرتكبي الجرائم البيئية عاملاً أساسياً في حماية البيئة من مزيد من التلويث.

ولعل تجربة تطبيق القوانين على مرتكبي المخالفات من مستخدمي مترو الأنفاق ذلك الصرح الحضاري تعكس أهمية الجدية والحسم في تطبيق القوانين ولوائح الضبط ، حيث ترتب عليها الحد إلى درجة بعيدة – من المخالفات المرتكبة داخل المترو وفي الأماكن المرتبطة به سواء فيما يتعلق بالتدخين أو الممارسات اللااخلاقية وبالتالي يمكن تحقيق ذات النتائج في وسائل المواصلات الأخرى.